الباب الرابع

قضايا يدور حولها الجدل

الحكمة من وجود الشر في الدنيا.

دعوى مظلومية المرأة في الإسلام.

الحرية.

الدين والعقل.

التشكيك في الإسلام بسبب تأخر المسلمين.

الحكمة من وجود الشر

إن عدم إحسان التعامل مع سؤال (لماذا يوجد الشر وتحدث المصائب مع أن الله رحيم) أدى إلى شكِّ شريحة من الشباب والفتيات في وجود الله ﷻ، وبعضهم تجاوز الشك والحيرة إلى صريح الإنكار والجحود. وما أكثر ما تغيب الحقائق بسبب النظرة الجزئية ونقص التصور وتعجّل الأحكام قبل التأمّل، مع أنّهم حين ألحدوا وتركوا الإسلام هل وجدوا تفسيرًا صحيحًا لموضوع الشر؟!

لا؛ بالطبع، إنهم لم يجدوا ولن يجدوا تفسيرًا منطقيًّا سليمًا لهذا الموضوع في دائرة الإلحاد؛ لأنهم يعتقدون أنّ الذي مات مظلومًا مقهورًا فإن نهايته تحت التراب ولن يأخذ حقه أبدًا، والذي مات ظالمًا جبّارًا فإن نهايته كذلك تحت التراب ولن يعاقب على طغيان، وهذه مفارقة غير مفهومة في ميزان العدالة أبدًا.

ويتوهم مثيرو هذا السؤال التعارض بين المصيبة والرحمة، مع أن وقوع المصائب والابتلاءات موافق لخبر الله تعالى وليس معارضًا له، فالله ﷻ قد أخبرنا في كتابه في مواضع كثيرة أنه سيبتلي عباده بأنواع من البلاء، منها الخوف والجوع ونقص الأموال والأنفس الثمرات، وهو سبحانه يذكر حكمة ذلك في كتابه؛ فالتعامل مع هذا السؤال وكأن الله لم يخبرنا فيه بشيء يُعد نقصًا في التصور والبحث.

ولكي نُحْسِن النظر في قضية وجود الشر، ونجمع بينها وبين وجود الخالق الحكيم فلنتأمل هذه الحقائق الإسلامية:

الحقيقة الأولى:

﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ۚ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ ۚ﴾ [العنكبوت: ٦٤].

لا يُمكن أن يفهم أحد الحكمة من وجود الشر قبل أن يوقن أن هذه الدنيا دار مؤقتة، وأنها دار امتحان وابتلاء ونقص، وأنَّ الذي ينتظر رؤية الكمال المُطلَق فيها فإنه معارِضٌ للحكمة الإلٰهية التي اقتضت أن تكون الدار الآخرة هي دار الكمال، وأن تكون هي الحيوان: أي: الحياة الدائمة الباقية؛ فالإسلام يؤكد أن هذه الدنيا ليست في نظر الله شيئًا.

فإن قيل: هذا يفيد المؤمنين، ولكن إذا تحدثنا مع الملحدين فكيف نقنعهم بذلك؟

فالجواب: أن قضية الحكمة من وجود الشر لا يُمكن فهمها بدون إيمان بالله وباليوم الآخر؛ فإذا كان الـمُناقَش مُلحدًا فلا بدَّ من الرجوع معه إلى المربع السابق وهو مربع إثبات وجود الله ﷻ ثم إثبات صدق رسالته، ـ وكل ذلك ممكن بدلائل العقل وليست برهنته متوقفة على نص يستلزم الإيمان المسبق ـ؛ فإذا ثبت هذان الأمران: (الوجود والرسالة) فقد ثبت اليوم الآخر والبعث، وهو المربع الذي نناقش فيه هنا.

قال الله تعالى عن يوم القيامة: ﴿ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَىٰ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡۚ لَا ظُلۡمَ ٱلۡيَوۡمَۚ﴾ [غافر: ١٧].

فيقضي الله يوم القيامة بين عباده بالحق، يأخذ للمظلوم حقه، ويعاقِب الظالم على ظلمه، وليس هذا على صعيد البشريّة فحسب؛ بل يشمل ذلك الحيوانات؛ فقد جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَومَ القِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ للشَّاةِ الجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ القَرْنَاءِ**»[١]؛ أي: أن الشاة التي لم يكن لها قرون في الدنيا فنُطحت من قِبَل ذات القرون تأخذ حقها يوم القيامة، حتى الشياه! فكيف بابن آدم؟!

والذي عاش فقيرًا بئيسًا وأحسن في حق ربه فإنه يُغمَس في الجنّة غمسة ينسى بها كل بؤس وكل شقاءٍ مرّ به.

(١) صحيح مسلم (٢٥٨٢).

فالذي يختزل نظرته إلى الشرور التي تقع على الإنسان فيجعلها نظرة دنيوية فقط، فهو بلا شك سيرى في الأمر ظُلمًا، ولكننا نؤمن تمامًا بأن الدنيا إنما هي معبر إلى الدار الآخرة.

فلا بدَّ من فهم قضية وجود الشر في ضوء هذه الحقيقة: الدنيا ليست دار جزاء ولا أخذَ حقوق؛ إنما هي دار امتحان واختبار.

الحقيقة الثانية:

الله ﷻ جعل للإنسان إرادة يختار فيها بين الخير أو الشر، وذلك لأجل التكليف؛ فالمُجبَر لا يمكن تكليفه، والـمُخيَّر هو الذي يمكن تكليفه.

وحين يختار الإنسان الشر (كالقتل والظلم والسرقة والاغتصاب والاضطهاد ومنع الحقوق ونحو ذلك) فإنه يُنسب إليه لا إلى الله ﷻ، وأكثر الشرور الموجودة في الدنيا إنّما هي بسبب الإنسان ومِن صنعه؛ فالمخلفات الصناعيّة التي تسبب الأمراض، والحروبُ التي يقتل فيها ملايين الأشخاص كلها من صنع الإنسان.

والله سبحانه سيستوفي للمظلومين حقوقهم من الظالمين، ولكنْ في الدار الآخرة التي أراد سبحانه أن يجعلها دار وفاء واستيفاء.

وقد يُعتَرَضُ على هذه الحقيقة بأن الله قدَّر كل شيء وعلمه. ويجاب عنه بأن من تقديره أن جعل للإنسان اختيارًا حقيقيًّا؛ فكيف لا يُنسب لصاحب الاختيار نتائج اختياراته؟

وقد يُعترض كذلك ببعض المصائب والكوارث التي ليست من فعل الإنسان مباشرة كالبراكين ونحوها، ويجاب عن ذلك بالحقائق الأخرى التي ذكرتُها هنا، إضافة إلى أن ما يجري من كوارث في الكون على أنواع، فبعضُه عقوبة على فساد الناس، وبعضه جريان لقوانين وسنن تتطلبها حركة الكون وتوازن البيئة ونحو ذلك، وبعضها تذكير للإنسان بعظمة خالقه في مقابل محدودية قدرته البشرية وضعفه أمام أقدار الله تعالى، وغير ذلك من الحكم التي يعلمها الله سبحانه.

الحقيقة الثالثة:

أنَّ كثيرًا من الشرور التي نراها ليست شرورًا محضة من كلّ وجه؛ بل يكون فيها جوانب خير، وكم في ثنايا ما نراه شرًّا من خير كبير، فقد يُصاب الإنسان بمرض يكون سببًا صارفًا له عن شرٍّ أعظمَ منه، وقد يخسر الإنسان صفقة مالية ربما لو كسبها لطغى وتجبّر، وقد يموت للإنسان ولد ربما لو عاش لكان وبالًا عليه، وقد يكون الإنسان مستحقًّا للنار بعمله ـ وهي الكارثة الحقيقية ـ، فيصيبه الله بمصيبةٍ فيصبر

عليها فيجزيه على صبره بالجنة ـ وهي الخير الحقيقي الدائم ـ. فالله ﷻ لا يخلُقُ شرًّا مَحضًا، ولا يُنسَب إليه الشر كما في الحديث الصحيح يقول النبي ﷺ: «**وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ**»[1].

الحقيقة الرابعة:

أن الله ﷻ يرى ما لا نرى، ويعلم ما نجهل، ويخلق ما لا نعلم، وهو الحكيم الذي ظهرت آثار حكمته على كل شيء من خلقه، والرّحيم الذي أطعمنا ونحن في بطون أمهاتنا وسخّر لنا كل شيءٍ حولنا؛ فنحن نسلّم بهذا الأصل، فلو رأينا شيئًا لا نعلم حكمته فإن العقل يقتضي جر القياس كما نفعله في كل باب آخر. فإننا حين نرى شركة منتجة لصناعات متقنة غاية الإتقان، ونخبُر منتجاتها فنرى تميزها وإتقانها وإحكامها ثم نرى شيئًا في بعض منتجاتها غير مفهوم الفائدة فإننا نستصحب أصل جودة منتجاتهم وإتقان عملهم فنبحث عن فائدة خفية أو حكمة متوارية، فما بال بعض الناس يسارع في جحوده إذا كان الأمر متعلقًا بالله ﷻ الذي خلق فسوَّى وأحسن كل شيء خلقه؟

الحقيقة الخامسة:

أن الله ﷻ جعل من السنن في هذه الدنيا: المدافعة

(١) صحيح مسلم (٧٧١).

بين الحق والباطل، ولذلك خلق إبليس رأسَ الشرّ، ولم يجعل له من سلطان على الناس إلا الإغواء وتزيين المعصية والكُفر، ولم يتركنا الله سبحانه دون بيان ما يعترض طريقنا من خطر الشيطان وحزبه وإغوائهم؛ فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ﴾ [فاطر: ٦]؛ وقال ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ﴾ [النور: ٢١]، فمَن اتبعه كان من حزبِه حزبِ الباطل ﴿ٱسۡتَحۡوَذَ عَلَيۡهِمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمۡ ذِكۡرَ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱلشَّيۡطَٰنِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ١٩﴾ [المجادلة: ١٩]، ومن جاهده وتطلّب رحمة الله ورضاه كان من المُفلحين الراضين المرضيّين.

فالبعض يغيب عنه هذا المعنى الذي أراده الله تعالى ثم يسأل عن بعض التفصيلات سؤال المعترض؛ فيسأل عن سبب خلق إبليس، وعن سبب وجود الطغاة، ونحو ذلك.

الحقيقة السادسة:

أن وجود الله سبحانه وتعالى قد ثبت بدلائل كثيرة متنوعة ضرورية قطعية لا يصمد أمامها شيء من الشبهات ولا يصل إلى مستواها من الدلالة، وعلى ذلك؛ فإن تجاهل هذه الأدلة بسبب شبهة معينة ـ كشبهة وجود الشر ـ إنما هو في الحقيقة

تغليب للجانب الأضعف على الجانب الأقوى، وتقديم للفرع على الأصل، وتغافل عن الثغرات الموجودة في الشبهة في مقابل الإتقان الموجود في الأصل.

دعوى مظلومية المرأة في الإسلام

اطلعتُ على بعض المقاطع المُعَدّة بأسلوب درامي مؤثر يرسم صورة الأنثى كمظلومة تحت مظلة الإسلام، وقد نَجَحَت مثل هذه الرسائل في استمالة ضعيفات الإيمان إلى ظلمات الشك ثم الإلحاد. وكثيرًا ما يدخل المُشككون في الإسلام من باب المرأة؛ يستثيرون بذلك عواطف المسلمات اللاتي لم يعرفن دينهنّ حقّ المعرفة، وفي الحقيقة فإن خِطابهم التشكيكيّ هذا لا يعدو أن يكون غشًّا وتدليسًا!، ويستبين ذلك بمعرفة الأمور التي يتجاهلونها ويتغافلون عنها حين يتحدثون عن موضوع المرأة في الإسلام.

وسأذكرها في نقاط:

أولًا: إغفالهم جوانب الإكرام التي حظيت بها المرأة في الإسلام:

فهل سمعتم أحدًا منهم يذكر أن الله ضرب مثلًا للمؤمنين بامرأتين يقتدي بهما الرجال والنساء؟

قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [التحريم: ١١ ـ ١٢].

فهل الدين الذي يجعل المرأة قدوة لرجاله يكون دينًا يحتقر المرأة؟!

وهل وجدتم من هؤلاء المُشككين أحدًا يذكر مكانة الأمّ التي حظيت في الإسلام بمنزلة لا يمكن أن تحظى بها في أنظمة الدنيا كلها! فاسأل أي مُسلِم يعرف دينه: مَن أعظم الناس حقًّا عليك بعد رسول الله؟ فسيقول لك: أمي! فإن سألته من أين أخذت ذلك؟ فسيقول: من الإسلام.

أخرج الإمام البخاري في «صحيحه» عن أبي هريرة ﵁ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ»[١].

وإذا أخذنا بالمنطق الساذج الذي يأخذ به ضعفاء العقول، فسنقول: إن الإسلام يُفضل المرأة على الرجل! لأن هذا الحديث فيه تفضيل الأمّ على الأب!

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٧١).

وهل عرّج أحد هؤلاء المُشككين على ذِكر فضل الإحسان إلى الأنثى في الإسلام؟

فعن أنس بن مالك ﵁؛ أنّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ**» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ[1].

لقد جاء هذا الحديث في وقتٍ كان العرب يعتبرون ولادة الأنثى شرًّا وعارًا، فإما أن يمسكوها على هُون أو يدسُّوها في التّراب! وهل هناك مطلب للمسلم أعلى من أن يكون يوم القيامة مع النبي ﷺ؟ فانظر كيف جُعل الإحسان إلى الأنثى طريقًا لذلك! مع أنه لم يَأتِ حديث خاص في فضل تربية الذكر ـ في حد علمي ـ!

ثانيًا: إغفالهم ذكر التخفيف والتسهيل على المرأة في عدد من الأحكام الشرعيّة في مقابل التشديد فيها على الرجل:

فيجوز للمرأة لبس الذهب ويحرم ذلك على الرجل.

ويجوز للمرأة لُبس الحرير ويحرم على الرجل.

ويجب على الرجل بذل المال وجوبًا للزوجة كنفقةٍ مستمرة ولو كانت غنيّة، ولا يجب على المرأة الإنفاق عليه!

ويجب على الرجل حضور صلاة الجماعة في المسجد

---

(١) صحيح مسلم (٢٦٣١).

ـ على الراجح من أقوال الفقهاء ـ ولا يجب ذلك على المرأة.

ويجب الجهاد على الرجال كفاية أو عينًا ـ على حسب الحال ـ ولا يجب ذلك على النساء. مع أن الجهاد فيه تعريض النفس للتلف.

وتؤخذ الجزية من الرجال غير المسلمين ولا تؤخذ من النساء!

قال ابن القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «**أحكام أهل الذمّة**»: «ولا جزية على صبي ولا امرأة ولا مجنون؛ هذا مذهب الأئمة الأربعة وأتباعهم». قال ابن المنذر: ولا أعلم عن غيرهم خلافهم. وقال أبو محمد في «المُغْني»: «لا نعلم بين أهل العلم خلافًا في هذا»[1]اهـ.

ثالثًا: إغفالهم الآثار السلبية الكثيرة المُترتبة على الانفلات من تشريعات الله للمرأة!

فبأي ذنب يتمُّ إسقاط ملايين الأجنّة سنويًّا بعمليّات الإجهاض التي تسببت بها علاقات غير شرعية؟

وإذا كانت الروح قد نُفِخَت في كثير من هذه الأجنة؛ فبأي ذنب قُتَلت؟!

---

(١) أحكام أهل الذمة، لابن القيم (١/ ١٤٩)، المغني، لأبي محمد ابن قدامة (٩/ ٣٣٨)، الإجماع، لابن المنذر (ص٦٢).

أليس لهذا الجنين حقُّ الحياة؟! أم أن حرية الشهوة مُقدّمة؟

وإذا كان مصير هذه الأرواح البريئة القتل والإزهاق؛ فلماذا يتم تسهيل العلاقات التي تسببت في تكوينها من الأصل؟!

حقًّا إنها حُرَية مُزيّفة!

ومن ذلك أيضًا: مَنْعُ الأبِ من تقييد حُرّية ابنته حين تسير في طريق منحرف، مع أنه ربما يكون قد تعب في تربيتها قرابة عشرين سنة، بذل فيها ماله وجهده وراحته ثم إذا صارت في فور شبابها وقُدِّر أنّها قرّرت أن تقيم علاقات غير شرعيّة ـ مثلًا ـ فيُحال بينه وبين منعها مما قد يدنّس شرفها وهي غارقة في بحرٍ لا تعرف أغواره؟!

فهم يعتبرون منعه إياها من ممارسة حريتها ـ غير الشرعية ـ ظُلمًا، ولا يرون في الحيلولة بينه وبين إبعادها عن هذه الأمور ظلمًا ولا غضاضة!

ومن ذلك أيضًا: الانتكاسة الفطريّة التي يُسمّى فيها الشذوذ الجنسيّ مثلية وميلًا طبيعيًّا؟!

وحين سهّل المُنفلتون من شرع الله طُرُقَ إقامة العلاقات المُحرّمة فُتحت أبواب الخيانة الزوجيّة على مصراعيها! واختلطت الأنساب! وكم مِن الأبناء غير الشرعيين مَن صارت

المرأة وحدها هي التي تتحمل أعباء تربيتهم والإنفاق عليهم.

ولذلك؛ تجد أن المرأة تعمل في أي مجال لتُحَصِّل المال، فقد نشرت وزارة العمل الأمريكية في موقعها الرسمي(١) إحصاءً يبيّن أن ٨٩٪ من نسبة العاملين في البيوت كخدمة ونظافة هم من النساء!!

رابعًا: أنّهم لا يقرؤون حكمة الله تعالى في تشريعاته المُتعلّقة بالمرأة:

كموقفهم من قضيّة الميراث وقولِ الله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء: ١١]، حيث يزعمون أن الإسلام ظلم المرأة بإعطائها نصفَ الميراث، والرد على هذه الشبهة من وجوه، **منها:**

أن الميراث له حالات متعددة، منها ما تُعطى فيه المرأة أكثر من نصيب الرجل، ومنها ما تعطى فيه مساوية للرجل، ومنها ما ترث فيه الأنثى ولا يرث الرجل، ومنها ما يكون نصيبها فيه أقل من نصيب الرجل، ولكنهم يجهلون أو يتجاهلون!

فقد سمعناهم كثيرًا يرددون ـ طاعنين ـ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ ولم نسمع منهم ولا مرة واحدة قول الله سبحانه وتعالى

(١) http://www.dol.gov/wb/factsheets/20lead2007.htm.

في نفس الآية: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]، حيث فيه مساواة بين الرجل (الأب) والمرأة (الأم)، ولم نسمع منهم ذِكرَ المساواة ـ بين الرجل والمرأة في الميراث ـ الواردة في الآية التي تليها، وهي قول الله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾ [النساء: ١٢]، ومعنى ذلك: أنهم يشتركون رجالًا ونساء دون تفاضل فيما بينهم!

وكذلك؛ فإن الذكر وإن أعطي في بعض الحالات مثل حظ الأنثيين إلا أنه مأمورٌ شرعًا بأن يبذل للأنثى مهرًا عند زواجه بها، ومأمورٌ كذلك أن ينفق عليها طول حياته حين تكون زوجة له ولو كانت غنيّة، أفيُستكثَر عليه بعد ذلك أن يكون له نصيبٌ من الميراث على الضِّعف من نصيبها؟

خامسًا: أنهم يتغافلون عن التناقضات بين ما يطرحونه وبين الواقع:

فهم حاربوا الزواج الشرعي ممن سموهنّ بالقاصرات فإذا بالإحصاءات تثبت نسبة كبيرة للحمل غير الشرعي بين هذه الفئة!

وهم يحاربون التعدد في الزواج أشد الحرب، مع أن

التعدد لا إجبار فيه، وإنما المرأة هي التي تختار أن تكون زوجة ثانية أو ثالثة، ثم يمارسون تعدد العشيقات وتعدد العاشقين!

وهم ينادُون بالحرية في علاقات المرأة ثم يمنعونها من حريتها وحقها حين تختار الزواج من متزوج!

سادسًا: أنهم يعتبرون رؤيتهم أصلح للمرأة وأنفع لها من نظام خالقها سبحانه، فيساوونها بالرجل مساواة مُطلَقة من كل وجه، وهذا يخالف طبيعة تركيب كُلٍّ منهما، وأمّا في نظام الله سبحانه فإن التساوي بين الرجل والمرأة هو الأصل في الأحكام، ولكنه ليس تساويًا مُطلَقًا في كل شيء، فهناك أحكام تخص الرجل، وأحكام تخص المرأة ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ [آل عمران: ٣٦].

سابعًا: أنّهم ينسبون إلى الإسلام العادات الخاطئة التي فيها ظُلمٌ للمرأة!

فمثلًا: حين يقوم وليُّ المرأة بإكراهها على الزواج ممن لا ترغب في الزواج منه، فإنّهم ينسبون ذلك إلى الإسلام؛ لأن الذي قام بذلك شخص مسلم، والصواب: أن هذه العادة مما جاء في الإسلام النّهْيُ عنها، فقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبيّ ﷺ؛ أنه قال: «**لَا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ،

وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «**أَنْ تَسْكُتَ**»[1]

فهذه سبعُ ثغرات تتخلّل خطاب المُشككين في الإسلام عن طريق موضوع المرأة، وهي كافية في كشف الاستغلال السيئ والانتقاء المبني على الهوى من الطاعنين في الإسلام.

(١) صحيح البخاري (٥١٣٦)، صحيح مسلم (١٤١٩).

الحرية

إن من أعذب الكلمات التي يسمعها الإنسان: كلمة «الحرية»، كم تشعر أن حروفها تنبض بالحياة، والسّعة، والإشراق، والانطلاق. وكم يكره الإنسان أن يكون مقيد الحرية من إنسان مثله يأكل ويشرب ويقضي حاجته، فما الذي يميزه حتى يتحكم في حريات الناس لأجل أنه أوتي منصبًا أو مُلْكًا؟ وما الفرق بيننا وبينه حتى يكمم فم من شاء، ويقذف في السجن من شاء؟

إن تسلط الإنسان على الإنسان قصة قديمة تكررت كثيرًا على مر القرون والأزمان، وفي مختلف البلدان، وحين بعث الله الرسل لهذه المجتمعات البشرية كانت رسالتهم أفضل وسيلة للتخلص من تسلط الإنسان على الإنسان، إلى خضوع الجميع للواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يَلِد ولم يولد.

بل؛ إن رسالة الرسل كان فيها من معاني الحرية ما هو أكثر من ذلك، وهي تخليص الإنسان من معاني العبودية الخفية التي لا يشعر بها؛ كالخضوع للمال وعبادته، أو للشهوة وعبادتها.

فقد صحّ عن رسولنا ﷺ أنه قال: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ**»[١].

والدعوات إلى الحرية حين لا تراعي هذا المعنى فهي في الحقيقة ليست دعوات إلى حُرّية سامِية شريفة؛ بل هي حرية سطحية، وفي باطنها عبودية رهيبة لمن لا يستحق العبودية.

إن النقاش حول الحرية، والجدل الدائر في موضوعها يحتاج إلى تفصيل في الأحوال قبل إطلاق الأحكام العامة التي يضيع معها الحق؛ لأن مصطلح الحرية بات محملًا بأعباء فكرية وتاريخية ثقيلة، ولم يعد ذلك اللفظ الساذج الحر.

وأخطر شيء على الأفهام استعمال المصطلحات المُحمّلة بالأعباء التاريخية والخلافات الفكرية دون بيان يجلي حدودها ويكشف عن معاني الصواب فيها.

(١) صحيح البخاري (٢٨٨٧).

وقد افترق الناس أمام مصطلح الحرية إلى طوائف شتى، فمنهم من غلّب جانب الاستنكار والتشكيك في نظرته إلى هذا المصطلح، فتجده يفر من استعماله؛ بل وقد ينكر بعض معانيه الصحيحة ويعارضها؛ حتى ترى أنه في خطاباته يرسخ ـ باسم الإسلام ـ بعض معاني الاستعباد والذل للبشر من ذوي السلطة والنفوذ مما لا يرضاه الله ﷻ، وهؤلاء خطر على الإسلام.

وطائفة أخرى لم تكن حرة في استعمالها لمصطلح الحرية، فهي مأسورة ضمن نماذج تاريخية أو تفسيرية معينة للحرية لا تقبل الخلاف فيها ولا النزاع، بينما إذا نظرت إلى حقيقة هذه النماذج وجدتها تدعو إلى نوع من الحرية يفسد الإنسان ويطيح بكرامته وينزع عنه كل ما يميزه عن الحيوانات، فتحت هذه النماذج يتم الدفاع عن الشذوذ الجنسي، وعن ممارسة الفاحشة مع الكلاب وغيرها، كما يُغلّب فيها جانب الأنانية بصورة مقيتة؛ فأنت ترى أنه لا حقوق ضمن هذه النماذج للأجنة التي تزهق أرواحها بالملايين في مقابل حرية حامل الجنين في ممارسة شهواتها كما تشاء.

والموقف العدل من قضية الحرية يكون في التوسط بين موقفي الطائفتين المذكورتين:

فيتم الجمع بين تبني لفظ الحرية ونصرته والدعوة إليه والدفاع عنه، وبين التزام حدود الله تعالى التي فرضها في كتابه وعلى لسان رسوله؛ فتكون العبارة الصحيحة لحدود الحرية هي: «**حريتي تنتهي عند حدود الله**».

ومن جهة أخرى فـ(لا بد من التفريق في مساحة الحرية في الإسلام بين ما يعتقده الشخص في نفسه وبين ما يعلن به بين الناس؛ فالإسلام يقبل بوجود الكفار في أرضه، مع بقائهم على كفرهم بشروط، منها: عدم إعلان الطعن في الدين وعدم المجاهرة بالكفر.

ويحصل اللبس ـ أو التلبيس ـ في هذه النقطة حين لا يتم التفريق بين المقامين؛ فتجد من يستدل بتعايش الكفار مع المسلمين في التاريخ الإسلامي على تشريع قوانين تجعلهم كالمسلمين في باب الدعوة إلى دينهم، والتشكيك في الإسلام، وهذا غلط؛ إذ إنّ اعتقادهم في أنفسهم وفي بيئتهم المغلقة شيء، وإعلانهم ونشرهم لما يعتقدون ـ مما أنكره الإسلام ـ شيء آخر.

وقريب من هذا: الخلط بين الحرية التي يتيحها الإسلام في السؤال عما يُشكل على الإنسان من قضايا الدين، وبين بث هذه الإشكالات في الناس وإفساد صفاء عقيدتهم ويقينهم.

فالصورة الأولى فيها مساحة كبيرة من الحرية ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۖ﴾ [البقرة: ٢٦٠]، ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ ۚ﴾ [هود: ٩٤].

فالواجب ألا يُوصد باب السؤال والنقاش والحوار أمام المستشكلين ومن عندهم شك أو ريب، وأما أن ينتقل هذا الشك والريب إلى صورة الإعلان والتشكيك؛ فهذا من المنكر الذي يجب إنكاره شرعًا)[(١)].

وبسبب تأثير ثقافات غير إسلامية فقد ظن البعض أن الحرية في الإسلام تعني: ترك الكُفر والباطل ينتشران دون منعٍ أو مجاهدة، وفات هؤلاء مواقف عديدة يحكيها الله في القرآن ترد قولهم هذا، فمثلًا:

■ إبراهيم عليه السلام كسر الأصنام في غير حضرة قومه ومن غير مشورتهم.

■ موسى عليه السلام لما رجع إلى قومه ووجدهم يعبدون العجل الذي صنعوه من ذهبهم وحُليّهم، أخذه فحرقه ورماه في البحر: ﴿وَانظُرْ إِلَىٰ إِلَٰهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا ۖ لَّنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا (٩٧)﴾ [طه: ٩٧].

■ والرسول محمد صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة يوم فتحها كان

---

(١) سابغات، (ط٣، ص١٦٧)، بتصرف.

حولها ثلاثمائة وستون صنمًا، فلم ينتظر الإذن من قريش لتحطيمها، فكسرها وهو يقول: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾﴾ [الإسراء: ٨١][1].

(١) صحيح البخاري (٤٧٢٠).

الدين والعقل

كما افترق الناس في شأن الحرية على النحو الذي أشرتُ إليه فقد افترقوا في الموقف من العقل كذلك.

فمنهم طائفة اتخذت موقف التوجس والتخوف عند الحديث عن العقل، حتى أدخلوا بعض صور الاستدلال العقلي الصحيح المحمود في دائرة نقدهم وذمِّهم، وذلك لاستغراقهم الشديد في نقد المتكلمين مع عدم إدراكهم لدقائق الفرقان بين الحق والبطلان في قضايا العقل والنقل.

ومنهم طائفة أخرى نفخت كلمة العقل ثم ملأتها بصور الهوى، والرأي الفاسد، ورفعت سيف الإرهاب الفكري ضد كل من يخالف أهواءهم وآراءهم الفاسدة؛ فصاروا يتهمون مخالفهم بالجمود والتحجر ومخالفة العقل.

وشر منهم طائفة طعنت في أصل الرسالة المحمدية، وكفرت بالقرآن الكريم، لظنهم أن آياته تتعارض مع معطيات

العقل الصحيح، وليس كذلك؛ بل كان التعارض مع شبهات غير متكاملة الأركان، قدموها على آيات القرآن باستعجال وسوء فهم.

والموقف العدل من العقل هو التوسط، وذلك بالجمع بين كونه مصدرًا للمعرفة وبين احترام حدوده التي لا يستطيع تجاوزها.

وها هنا بعض النقاط والقواعد المهمة في باب العقل والنقل، أذكرها على شكل فقرات:

١ ـ أبرز القرآن مكانة العقل واستعمل الأدلة العقلية واعتبرها ميدانًا ذا أهمية في بناء الحجج، (وقد وردت مادة العقل في القرآن تسعًا وخمسين مرة، كلها يفيد أن انتفاء العقل مذمة، هذا سوى ذكر مرادفاته؛ كالألباب والأحلام والحجر، وذكر أعماله؛ كالتفكر والتذكر والتدبر والنظر والاعتبار، والفقه والعلم)[١]

٢ ـ الأدلة العقلية فيها القطعي المتفق عليه بين العقلاء وفيها الظني، والتسوية بينهما خطأ كبير، فمخالفة الدليل العقلي القطعي: انحراف وسفسطة، بينما مخالفة الدليل العقلي الظني لدليل أرجح منه موقف صحيح غير معارض العقل.

---

(١) الأدلة العقلية النقلية، سعود العريفي (٣٨).

مثال الدليل العقلي القطعي: القول بأن كل حادث لا بد له من مُحدث. فهذه ضرورة عقلية قطعية لا يخالفها إلا مكابر. وبهذا الدليل نستدل على ضرورة وجود خالق لهذا الكون؛ لأنه حادث.

ولا يمكن أن يتعارض الدليل العقلي القطعي مع أي دليل قطعي آخر سواء أكان عقليًّا أم خبريًّا أم حسيًّا، وأما ما يصادم القطعيات فهو ظني أو غير صحيح من أصله.

وكذلك الأدلة النقلية بعضها ظني من جهة الثبوت، فلو افتُرِض وجود تعارض من كل وجه بينها وبين دليل عقلي قطعي فإن المقدم هو القطعي، والعكس كذلك.

مع التنبيه إلى أن أحاديث الآحاد فيها القطعي وفيها الظني، وليست كلها ظنية، وقد أثبتُّ ذلك من وجوهٍ في كتابي تثبيت حجية السُّنَّة[1] وسابغات[2].

٣ ـ «أهمية التفريق بين محارات العقول، وبين مُحالاتها؛ أي: التفريق بين ما يُستبعد عقلًا وبين ما يستحيل عقلًا:

فالشريعة قد تأتي بالأمر الذي يحير العقل، أو يكون مستغربًا، ولكن لا تأتي بما هو محال في العقل ولا بما يناقضه!

---

(١) (ص٨٢ ـ ٨٣).

(٢) الطبعة الثالثة (ص١٣٧ ـ ١٣٨).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الجواب الصحيح»: («يجب التفريق بين ما يعلم العقل بطلانه وامتناعه وبين ما يعجز العقل عن تصوره ومعرفته؛ فالأول من محالات العقول، والثاني من محارات العقول، والرسل يخبرون بالثاني)[1].

وقال أيضًا في نفس الكتاب:

«الأنبياء عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ قد يخبرون بما يعجز العقل عن معرفته، لا بما يعلم العقل بطلانه، فيخبرون بمحارات العقول لا بمحالات العقول»[2][3].

٤ ـ ما يقال فيه: إنه يناقض العقل من صحيح نصوص الشرع لا يكون كذلك عند التحقيق؛ فإن الناس يتوسعون في باب التعارض دون تحرير وفحص لوجوه الجمع الممكنة، بينما اعتنى المحققون من علماء أصول الفقه والحديث بتحرير قضية التعارض، وجعلوا لها أهمية بالغة، ورتبوا خطوات مُحكمة في التعامل مع ما يُتوهم تعارضه من الأدلة، ولم ينطلقوا من مبدأ جواز مناقضة الشرع لمقتضيات الأدلة العقلية الصحيحة؛ بل من مبدأ عدم التعارض بين صحاح الأدلة أيًّا كان نوعها: الخبر أم العقل أم الحس.

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٤/ ٣٩١).

(٢) المرجع السابق (٤/ ٤٠٠).

(٣) سابغات، الطبعة الثالثة (١٦٠ ـ ١٦١).

٥ ـ من أكبر عوامل الخطأ في ما يُدعى فيه التعارض مع العقل: اعتبار المرء فهمه الشخصي معيارًا للعقل، فما قَبِله فهو العقل وما رفضها فهو نقيض العقل، وهذا غير سائغ؛ فإن عوامل استنكار الذهن متعددة، منها طبيعة التكوين، ومدى سعة المعلومات في الذهن، ورصيد الخبرة، وغير ذلك، وعليه؛ فلا ينبغي الاستعجال في دعوى مناقضة العقل فقد يكون منشأ الاستنكار راجعًا إلى طبيعة تخص الشخص المستنكر ولا تعم جميع العقلاء.

التشكيك في الإسلام بسبب تأخر المسلمين

يردد كثيرٌ من المُلحدين والمشككين في الإسلام هذه الأسئلة: لماذا يعيش العالم الإسلامي متأخرًا عن العالم الغربي وعن الدول الإلحادية في الجوانب الصناعية والتقنية والعسكرية؟ ألا يدل ذلك على عدم صحة الإسلام؟ ولماذا يكثر القتل بين المسلمين في حين يعيش المُلحدون بسلام؟

عند التأمل في هذه الأسئلة وما بُنِيَت عليه نجد أن هناك قدرًا من المغالطات وسوء المعايير، كما أن هناك قدرًا كبيرًا من الأسئلة المضادة التي تكشف عن حرج موقف السائلين لا المسؤولين، وسأذكر ذلك على شكل نقاط:

أولًا: إشكالية التعميم، فيقوم هؤلاء المشككون بتعميم ما يُخطئ فيه فرد مسلم أو جماعة مُسلمة ليُلصقوا كل ذلك بالإسلام، حتى ولو تبرأ المسلمون في كل يوم وليلة من هذه الأفعال.

ثانيًا: من أكبر جرائم القتل التي ارتكبت بحق الإنسانية في العصر الحديث كانت في الحرب العالمية الثانية التي بلغ ضحاياها خمسون مليون قتيلٍ أو أكثر، وأطراف الحرب فيها: ملحدون وعلمانيّون ونصارى، وهم نفس الاتجاهات التي يثير أتباعها التشكيك في الإسلام؛ فعلى هذا المنطق يمكننا أن نثير نفس التشكيكات عليهم، فلو أخذنا جرائم النظام الشيوعي كدليل على إجرام الملحدين لكان ذلك كافيًا في إسقاطهم بنفس الطريقة التي يحاولون التشكيك بها في الإسلام، فإن قالوا: الشيوعيون لا يُمثلون المُلحدين. قلنا لهم: وكذلك ليس كل مسلم يُمثل الإسلام.

ثالثًا: من أعظم ما هُضمت به حقوق الإنسان في العصر الحديث: الحملات الاستعمارية التي قامت بها فرنسا وبريطانيا على العالم العربي والإسلامي، ولم تكن هذه الحملات في زمن ما يعرف بالعصور المظلمة في أوروبا؛ بل كانت بعد عصر التنوير والحرية وحقوق الإنسان، فلتكن تلك النماذج الاستعمارية كافية إذًا في إسقاط أفكار التنوير والحريات الغربية!

رابعًا: نحن نعتقد بأن العصمة من الخطأ لا تكون لأحد بعد الأنبياء، ونعتقد أنّ المُسلمين يتفاوتون في درجات فهمهم لدينهم ومِن ثَمَّ تَمَسُّكهم به؛ فأيُّ عملٍ يقوم به فردٌ مسلم أو جماعة مسلمة فإنه قابل للأخذ أو الرد بحسب

موافقته للكتاب والسُّنَّة وإجماع علماء المسلمين، فالإسلام لا يحاكم إلى تصرفات الأفراد وإنما إلى نصوصه الأصلية وإلى تصرفات مجموع المنتمين إليه. وكذلك، فليس كل شخص منتسب للإسلام يكون حَسَنَ النية لهذا الدين، فبعض الأشخاص ينتسبون للإسلام ظاهرًا لكنهم في الحقيقة يحاربونه، وقد ذكر الله صفات المُنافقين في كثير من آيات كتابه العزيز، وذكر أنّ ولاءهم متوجه لأعداء هذا الدين وإن كانوا في ظاهر الأمر مع المُسلمين.

فإذا أردنا النظر في حقيقة الإسلام فلنرجع إلى أصوله: الكتاب، وسُنَّة الرسول ﷺ - الذي هو النموذج الكامل التطبيقي للإسلام -، كما قالت عنه عائشة رضي الله عنها: «كان خُلُقه القرآن»[1] والذي رأيناه من شواهد التاريخ أنه بقدر اقتراب المُسلمين من دينهم وأَخْذِهم بسنن الله في الكون = ينالون الرفعة في الدنيا وتكون لهم كلمتهم فيها.

خامسًا: تفوق الغرب الحضاري المادي في هذا الزمن هو لأخذهم بسنن التفوق المادي والتي جعلها الله بعدله لكل من خلق، فإننا نؤمن بأنّ الله سبحانه وتعالى قد جعل سننًا في الكون؛ من أخذ بها حصد نتائجها ولو كان كافرًا عاصيًا لله؛ فالله عز وجل يعطي كل إنسان على قدر ما بذل.

---

(١) مسند أحمد (٢٤٦٠١) واللفظ له، وصحيح مسلم (٧٤٦).

سادسًا: من الخطأ الكبير إرجاع معيار النجاح والتقدم إلى الناحية المادية فقط، فإن غاية ما تحققه: الرفاه للإنسان في هذه الدنيا، وهذه الغاية ليست هي ما خلق الله الإنسان لأجلها، وإنما يعرف ذلك من تأمل في دلائل الإيمان التي ذكرناها في أول الكتاب. فهذا التقدم المادي دون تحقيق الغاية الكبرى (وهي التعبد لله تعالى واتباع أمره) لا قيمة له؛ بل هو من عوامل تكبر الإنسان وجبروته وطغيانه.

سابعًا: ما يُنسَب إلى المسلمين من تخلف وتأخر وتحارب واقتتال، له عدة أسباب، منها افتقاد كثير من المسلمين للإرادة الصادقة مع العمل الواعي للنهضة بالأمة، ومنها ما يكون لغير المسلمين فيه يد ظاهرة أو خفية، وما القضية السورية عنّا ببعيد، فهي قد جمعت السببين معًا: فمن الناحية الداخلية كان التفرق والاختلاف والتمسك ببعض الآراء والمناصب سببًا في تأخر الانتصار والاستقرار، ومن الناحية الخارجية كان للتدخل الروسي وغيره أشد الأثر في استدامة المصائب والكوارث، وكم رأينا وما زلنا نرى جرائمهم في قصف المخابز والأسواق والمدنيين بطريقة متوحشة.. فمن أين نبعتْ جرائمهم تلك؟ من الإسلام؟

ولولا ضيق المقام لزدت من ذكر الوجوه في الرد على هذه الشبهة، ولعل فيما مضى بعضُ كفاية.